

## 308082 - حكم إيداع المال في بنك البركة الإسلامي

### السؤال

أدير حسابات شركة ، والشركة لها حسابات بنكية في بنوك ربوية ، مع العلم أن أصحابها لا يفتحون إلا حسابات جارية ، ولا يقبلون الفوائد الربوية ، فهل من الأفضل وضع تلك الأموال الراكدة من تلك الأموال في بنك إسلامي . بنك البركة . في حساب يعطي عائد متغير؟ وإن كان ممكنا فهل يستخدم هذا العائد في سداد ضرائب و جمارك أو ما شابه ؟ أم يمكن استخدامها في كل الأوجه ؟

### الإجابة المفصلة

أولاً:

يحرم إيداع المال في البنوك الربوية، إلا لحاجة حفظ المال، ويجب أن يقتصر حينئذ على الإيداع في الحساب الجاري، ولا يجوز الإيداع في حساب التوفير ولو مع التخلص من الفائدة؛ لأن الإيداع في التوفير: إقراض بالربا، بخلاف الحساب الجاري ، فإنه وإن كان فيه إعانة للبنك، لكن المودع لا يدخل في عقد ربوي مع البنك.

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (346 /13): " لا يجوز إيداع النقود ونحوها في البنوك الربوية، ونحوها من المصارف والمؤسسات الربوية، سواء كان إيداعها بفوائد أو بدون فوائد؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان، وقد قال تعالى: (ولا تعاونوا على الإثم والعدوان).

إلا إذا خيف عليها من الضياع، بسرقة أو غصب أو نحوهما، ولم يجد طريقاً لحفظها إلا إيداعها في بنوك ربوية مثلاً؛ فيرخص له في إيداعها في البنوك ونحوها من المصارف الربوية ، بدون فوائد ، محافظة عليها؛ لما في ذلك من ارتكاب أخف المحظورين " انتهى.

ثانياً:

يجوز استثمار المال في البنوك التي تنضبط معاملاتها بالشرع، ولا حرج في الانتفاع بأرباحها في سائر وجوه الانتفاع.

والبنك المذكور في بلد السائل يستثمر جزءاً كبيراً من ماله في شراء السندات الحكومية الربوية، وفقاً لتقريره السنوي المنشور على موقعه، فلا يجوز استثمار المال فيه، وإنما يقتصر على الإيداع فيه على الحساب الجاري، عند الحاجة.

ولو أمكن أن يكون مع مصرف أفضل وأنقى منه: فهو أحسن.

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم : (126073) .

والله أعلم.